



Epreuve de Langue Vivante A

Durée 3 h

Si, au cours de l'épreuve, un candidat repère ce qui lui semble être une erreur d'énoncé, d'une part il le signale au chef de salle, d'autre part il le signale sur sa copie et poursuit sa composition en indiquant les raisons des initiatives qu'il est amené à prendre.

Pour cette épreuve, l'usage des machines (calculatrices, traductrices,...) et de dictionnaires est interdit.

Les candidats doivent obligatoirement traiter le sujet correspondant à la langue qu'ils ont choisie au moment de l'inscription.

Les différents sujets sous forme d'un fascicule sont présentés de la manière suivante :

Pages 2 à 6	Allemand
Pages 7 à 11	Anglais
Pages 12 à 18	Arabe
Pages 19 à 23	Espagnol
Pages 24 à 28	Italien

Il est interdit aux candidats de signer leur composition ou d'y mettre un signe quelconque pouvant indiquer sa provenance.

Tournez la page S.V.P.

ARABE

En vous appuyant *uniquement* sur les documents du dossier thématique qui vous est proposé, vous rédigerez une synthèse répondant à la question suivante :

ماذا تقول الوثائق الخمس التالية عن أوضاع الحريات الفردية والجماعية في الدول العربية عامة وفي تونس ومصر والبحرين خاصة ؟

Votre synthèse comportera entre 450 et 500 mots et sera précédée d'un titre. Le nombre de mots rédigés devra être indiqué à la fin de votre copie.

Liste des documents :

- 1- "هناك بتونس تزهو الديمقراطية"، موقع هسبريس
- 2- "15 منظمة حقوقية تطالب السيسي بسحب قانون تأمين المنشآت الحيوية"، موقع أخبارك
- 3- "الناشط نبيل رجب في أول تصريح له بعد الإفراج عنه : سأواصل نضالي السلمي"، موقع العربية 24
- 4- "البحرين تتقدم مرتبتين في مؤشر «مراسلون بلا حدود» لحرية الصحافة"، موقع الوسط
- 5- "إطلاق الحرية"، موقع الجزيرة

هناك بتونس تزهو الديمقراطية

بقلم أمينة فوزي زيزي، عن موقع هسبريس، الثلاثاء 28 أكتوبر 2014

(...)

مرت أربع سنوات الآن على خلع الرئيس التونسي السابق زين العابدين بن علي، وبعد هذا التحول الهام في تاريخ تونس استطاعت هذه الدولة الصغيرة أن تتبوأ مكانة تجعلها من أفضل البلدان العربية بعد موجة "الربيع"، حيث أنها تجنبت الاستقطاب بين الإسلاميين والعلمانيين، من خلال المسارعة إلى تكوين تحالف "الترويكا" الذي ضم حركة "النهضة" وحزب "المؤتمر من أجل الجمهورية"؛ وذلك بعد إجراء أول انتخابات ديمقراطية بكل ما تحمله الكلمة من معنى، يوم 23 أكتوبر 2011، 89 مقعداً في المجلس التأسيسي لصالح حركة "النهضة الإسلامية" (أغلبية مريحة) أي ما يقارب 41%، و 29 مقعداً لصالح حزب "المؤتمر من أجل الجمهورية" العلماني أي ما يقارب 13%.

(...)

يعود فضل الاستقرار الذي تعرفه تونس إلى الشعب التونسي الذي قد يختلف عن الشعوب العربية عموماً، فلا أحد ينكر أن المواطن التونسي أظهر منذ الأمد و خلال هذه السنوات مستوى عالياً جداً من الوعي الحضاري ووطنية منقطعة النظير جنباً وطنه وموطنه أزمت و اضطرابات كادت أن تجهض أحلامه، حلم الحرية والاستقرار.

ولأن لكل بلد حكماء يبصمون التاريخ ببصمات ذهبية، فشخصية زعيم النهضة راشد الغنوشي أسهمت إلى حد كبير في استقرار تونس بعد مرحلة "الربيع العربي"، فكان يردد في كل مناسبة عبارته الشهيرة "تونس أولاً، والنهضة ثانياً". تبين جميع المؤشرات أنه نجح بالفعل في ذلك واليوم يقطف المواطن التونسي الثمار. وكيف لا ينجح وهو الذي صرح على الملأ للمجتمع الدولي خلال مشاركته في المنتدى الاقتصادي العالمي في دافوس: "كان لدينا خياران، إما أن نبقي في السلطة ونخسر الديمقراطية أو أن نكسب الديمقراطية ونتخلى عن السلطة"، موضحاً كيف تتحت الحكومة بقيادة "النهضة"، لصالح حكومة تقف قراطية يرأسها مناضل كبير وحكيم من طينة منصف المرزوقي، وذلك من أجل مصلحة تونس لا غير، نعم هذه هي الديمقراطية التونسية حيث التنازلات المؤلمة هي من أجل مصلحة الوطن والمواطنين. هذا السلوك الاستثنائي ينم عن حكمة وتبصر زعيم مثل رشيد الغنوشي، مما يؤكد أن القيادات المحلية هي مفتاح الاستقرار والتطور والتنمية.

في خضم التجربة الديمقراطية التونسية لا بد من استحضار الوثيقة الدستورية التي تعتبر من أكثر الدساتير تطوراً في العالم العربي، فهو دستور منعش للأمال يؤسس دولة مدنية حاضنة لحرية التعبير واستقلال القضاء، ويؤسس كذلك لبناء ديمقراطية تدعم الحقوق والحريات، ويمنح حقوقاً متساوية للنساء والأقليات، ولقد تمت الموافقة عليه بصورة واسعة من قبل أغلبية الإسلاميين.

(...)

ورغم أن حزب "نداء تونس" يُعيد رموز نظام بن علي إلى الساحة السياسية فيخيب آمال بعض الشباب بتونس، إلا أن سلطة صناديق الاقتراع تظل الأقوى، وهذه هي القاعدة الديمقراطية، رغم تعاقب الحكومات يظل الأهم بيد الشعب التونسي، فهو لن يقبل اليوم بالظلم والعدوان والدكتاتورية، وفي يده دستور قوي قائم على التفريق بين السلط وتشريك المواطنين في صنع القرار.

وأختم بالعبرة الشهيرة لأحمد الحفناوي "هرمنا من أجل هذه اللحظة التاريخية"، لحظة إرساء أسس الديمقراطية الحقيقية بتونس، فمزيداً من الاستقرار والنجاح والنمو لهذا البلد الشقيق.

15 منظمة حقوقية تطالب السيسي بسحب قانون تأمين المنشآت الحيوية
عن موقع أخبارك، 30 أكتوبر 2014

حسب بيان نشرته المبادرة المصرية للحقوق الشخصية على موقعها الإلكتروني الخميس، طالبت 15 منظمة حقوقية الرئيس عبدالفتاح السيسي بسحب قراره الجمهوري رقم 136 لسنة 2014 الذي أصدره 27 أكتوبر الجاري، نظراً لأنه يوسع من اختصاص القضاء العسكري على نحو يعرّض حق المواطنين في محاكمات عادلة للخطر، ويزيد من تفاقم أزمة منظومة العدالة التي تشهدها مصر حالياً.

وقال البيان "تعرب المنظمات الموقعة على هذا البيان عن قلقها البالغ إزاء قانون تأمين وحماية المنشآت العامة والحيوية الذي صدر هذا الأسبوع وجعل عدداً هائلاً من المنشآت العامة في حكم المنشآت العسكرية، مما يترتب عليه توسيع مجال اختصاص القضاء العسكري على نحو يعرّض حق المواطنين في محاكمات عادلة للخطر، ويفاقم من أزمة منظومة العدالة التي تشهدها مصر حالياً"، ومن ثم تطالب المنظمات الموقعة السيد رئيس الجمهورية بسحب هذا القرار بالقانون في أسرع وقت.

وأوضح البيان أنه بالرغم من إدخال بعض التعديلات على قانون القضاء العسكري في فبراير 2014، ألا وهي السماح بالاستئناف في قضايا الجرح والنقض في قضايا الجنايات، إلا أن إجراءات المحاكم العسكرية ما زالت تتجاهل ضمانات أساسية للمحاكمات العادلة أمام قضاء مستقل ومحيد.

وأشار البيان إلى أن أحكام القانون تسمح بمحاكمة أي مدني متهم بتخريب الممتلكات العامة المشار إليها، أو قطع طرق عامة، أمام محكمة عسكرية، وهي الاتهامات التي كثيراً ما توجه إلى المتظاهرين المتهمين بمعارضة الحكومة، والتي سبق وتم توجيهها، على سبيل المثال لا الحصر، إلى مسؤولة ملف العدالة الانتقالية في المبادرة المصرية للحقوق الشخصية، يارا سلام.

وتابع البيان: "تؤكد المنظمات الموقعة على البيان خشيتها من تبعات تقويض نظام العدالة المدني بدعوى محاربة الإرهاب؛ ولذا تدعو السلطات إلى سحب القانون المعني والسعي إلى الحفاظ على التوازن الضروري بين الإجراءات الفعالة لمكافحة الإرهاب والاحترام اللازم لحقوق الإنسان الأساسية، بموجب الدستور المصري والاتفاقيات الدولية التي صدّقت عليها مصر."

والمنظمات الموقعة على البيان هي:

1. المبادرة المصرية للحقوق الشخصية
2. مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان
3. الجماعة الوطنية لحقوق الإنسان والقانون
4. الجمعية المصرية للنهوض بالمشاركة المجتمعية
5. جمعية حقوق الإنسان لمساعدة السجناء
6. الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان
7. مركز قضايا المرأة المصرية
8. مركز هشام مبارك للقانون
9. مصريون ضد التمييز الديني
10. المنظمة العربية للإصلاح الجنائي
11. مؤسسة حرية الفكر والتعبير
12. نظرة للدراسات النسوية

13. المركز المصري للحقوق الاقتصادية والاجتماعية

14. المفوضية المصرية للحقوق الحريات

15. مجموعة لا للمحاكمات العسكرية للمدنيين

كان الرئيس عبد الفتاح السيسي قد أصدر في 27 أكتوبر قراراً بالقانون رقم 136 لسنة 2014 الذي يوسّع من اختصاص القضاء العسكري، ليشمل جرائم التعدي على طيف واسع من المنشآت والمرافق العامة، بما فيها محطات وشبكات وأبراج الكهرباء وخطوط الغاز وحقول البترول وخطوط السكك الحديدية وشبكات الطرق والكباري وغيرها من المنشآت والمرافق والممتلكات العامة وما يدخل في حكمها على أن يمتد العمل بهذا القانون لمدة عامين.

الناشط نبيل رجب في أول تصريح له بعد الإفراج عنه : سأواصل نضالي السلمي
عن موقع العربية 24، 4 نوفمبر 2014

قال الناشط الحقوقي البحريني نبيل رجب في أول تصريح له بعد الإفراج عنه أمس الاثنين إنه "سيواصل نضاله السلمي مع كافة أبناء الشعب لمناهضة القهر والتهميش الديني و من أجل نيل الحرية والديمقراطية وتحقيق العدالة الاجتماعية" ، لافتاً إلى أنه تم الإفراج عنه بضمان محل الإقامة وأنه ليس ممنوعاً من السفر حسب ما جاء على لسان القاضي .

وأضاف الناشط رجب : "تحت اتفاقية الشعوب الأصلية الدول على حماية القيم والتقاليد والممارسات الاجتماعية والثقافية والدينية لهذه الشعوب وليس الاعتداء عليها". (...)

إلى ذلك قالت وكيلة رجب المحامية جليلة السيد إن نبيل رجب دافع عن نفسه أمام المحكمة و قدّ الاتهام الموجه إليه ونقلت عنه قوله للمحكمة: "إن دوري كمدافع عن حقوق الإنسان أن أراقب أوضاع حقوق الإنسان وأن أنتقد أي ممارسات تتعارض مع حقوق الإنسان ، وإنني لم أهن أية جهة، وليس دوري إهانة أية جهة، إنما دوري هو مراقبة أوضاع حقوق الإنسان، وأن أسلط الضوء على أية انتهاكات، وأن أحذر من أية ظواهر أو ممارسات تتعلق بجوانب انتهاك حقوق الإنسان أو الظواهر التي تمس أمن الناس، مثل انتشار حركات التطرف والإرهاب. ودوري أن أحذر منها والتحذير يكون للمجتمع ككل بما في ذلك مؤسسات المجتمع الرسمية وغير الرسمية" . وأضافت المحامية جليلة السيد نقلاً عن رجب قوله: "إن تعريض المدافعين عن حقوق الإنسان للمحاكمات على خلفية انتقاد أداء أية جهة رسمية، معناه خلق حصانة لهذه الهيئات يحرم الناس من حق نقد أدائها، وهذا حق مشروع ومقرر في كل المواثيق، وينطبق ذلك على كل الهيئات والمؤسسات الحكومية وأي وزارة في الدولة"، مشيرة إلى أن رجب ضرب أمثلة لنقد أداء بعض الوزارات لا إهانتها . وقالت المحامية جليلة السيد: "لقد تقدمنا بمرافعة تمسكنا فيها بأن الإجراءات الأخيرة المتخذة في القضية لا تصحح البطلان الإجرائي المتعلق بشكوى قوة دفاع البحرين، والتي بنيت عليها تحقيقات النيابة العامة؛ وبالتالي فإن تحقيقات النيابة وأمر الإحالة المترتب على تلك التحقيقات كلها باطلة تأسيساً على القاعدة القانونية "ما بني على باطل فهو باطل" ."

وكان المحامي العام لنيابة محافظة الشمالية حسين البوعلي قد صرح بأن النيابة العامة قد انتهت من التحقيق في البلاغ المقدم من وزارتي الدفاع والداخلية ضد أحد الأشخاص لقيامه بنشر عبارات على حسابه الشخصي بموقع للتواصل الاجتماعي تشكل إهانة في حق الوزارتين بنسبه أموراً شائنة إليهما وزعمه على خلاف الحقيقة بأن البحرينيين الملتحقين بتلك التنظيمات في الخارج من المنتسبين للمؤسستين الأمنيتين، واصفاً تلك المؤسستين بحضانتها الفكرية للتنظيمات الإرهابية. وأشار المحامي العام إلى أن النيابة العامة قد أمرت بإحالة المتهم محبوساً إلى المحكمة. وأكدت النيابة في مرافعة تقدمت بها في الجلسة السابقة ، أن المتهم قد اعترف بأن الحساب الذي دوّن عليه التغيريتين هو حسابه الشخصي وأنه هو من دوّنهما وبذلك تكون قد توافرت أركان جريمة المادة «216» من قانون العقوبات ويتحقق العلانية بإحدى الطرق المنصوص عليها في المادة «92» من قانون العقوبات، وطلبت توقيع أقصى عقوبة على المتهم.

مكانة الدول العربية في الترتيب العالمي لحرية الصحافة
عن موقع الوسط، 13 فبراير 2014

البحرين تتقدم مرتبتين في مؤشر «مراسلون بلا حدود» لحرية الصحافة

ترتيب الدول العربية في مؤشر «مراسلون بلا حدود»

الترتيب العالمي	البلد	الترتيب
91	الكويت	1
106	لبنان	2
113	قطر	3
118	الإمارات	4
121	الجزائر	5
133	تونس	6
154	عمان	7
136	المغرب	8
137	ليبيا	9
138	فلسطين	10
141	الأردن	11
153	العراق	12
159	مسقط	13
163	البحرين	14
164	السعودية	15
167	اليمن	16
169	جيبوتي	17
176	الصومال	18
177	سوريا	19

الوسط - محرر الشؤون المحلية

تقدمت البحرين مرتبتين عن العام الماضي في المؤشر السنوي لمنظمة مراسلون بلا حدود بشأن حرية الصحافة للعام 2014، إذ حلت في الترتيب 163 عالمياً، بعد أن كانت قد حلت في الترتيب 165 في العام الماضي (2013)، وعلى الرغم من ذلك فإن التقرير انتقد تغطية الإعلام الرسمي لأخبار الاحتجاجات التي تشهدها البحرين، في محاولة لتحسين صورتها في الخارج، وأنه على الرغم من الوعود بالإصلاحات فيها، مازال هناك العديد من سجناء الرأي فيها.

وحلت البحرين في الترتيب 14 على صعيد الدول العربية، والخامسة خليجياً في مؤشر حرية الصحافة.

وشهد الترتيب العالمي لحرية الصحافة لعام 2014، تدهوراً كبيراً في بلدان مختلفة مثل الولايات المتحدة وجمهورية إفريقيا الوسطى وغواتيمالا.

كاريكاتير أوضاع الحريات في العالم العربي
عن موقع الجزيرة

